

قطاع غزة ومنظمة التحرير

الصورة التي سبق لنا تقديمها حددت تجربة منظمة التحرير الفلسطينية في قطاع غزة . والذي شهد جملة خطوات دستورية وعسكرية وتعبوية وسياسية . ولقد كانت الخطوة الاولى ، تعديل المادة الثانية من النظام الدستوري لقطاع غزة ، حيث أصبحت « أن تحرير فلسطين واجب مقدس على ابنائها وعلى كل عربي وفي سبيل ذلك يعمل الفلسطينيون في قطاع غزة متلاقين مع اخوانهم ابناء فلسطين ايما كانوا في تشكيل تنظيم قومي (منظمة التحرير الفلسطينية) هدفه الاسمي العمل المشترك على استرداد الارض المغتصبة من فلسطين والمساهمة في رسالة القومية العربية » (٣١) . ومن الجدير بالذكر ان المجلس التشريعي لقطاع غزة كان قد سبق له ان « تفتح » النظام الدستوري لقطاع غزة كما مر معنا سابقا ، وكانت هذه المادة ، احدى المواد التي اضيفت ، وهي المادة الوحيدة التي اقرتها السلطات المصرية ، ولم توافق على ما تبقى من « تنقيحات » ، الا في اطار بعض المسائل الشكلية . فقد اضيفت فقرة توضيحية ، تمثل جملة معترضة ، الى المادة ٦١ من النظام الدستوري ١٩٦٢ . فبعد ان كانت « تكون القوات المسلحة المرابطة في قطاع غزة خاضعة للقيادة او التشكيل الذي تحدده القيادة العامة للقوات المسلحة للجمهورية العربية المتحدة . . » ، أصبحت « تكون القوات المسلحة المرابطة في قطاع غزة (جيش التحرير الفلسطيني يقواته الثلاث البرية والجوية والبحرية) خاضعة » . وبكلمة اخرى ، فان التطور العسكري الذي حدث انما كان في اطار اعطاء « اسم » جديد للقوات الفلسطينية العاملة في القطاع ، والتي انشأت منذ ما قبل العام ١٩٥٦ ، اذ شارك اللواء ٨٦ الفلسطيني في الدفاع عن خان يونس ابان العدوان الثلاثي .

وأما على صعيد « الصلاحيات » وغيرها من الامور ، فلم يطرأ اي تبدل ، رغم قول الرئيس عبد الناصر في مؤتمر القمة العربي الثاني ، « نحن موافقون على انشاء جيش التحرير ، ونضع سيناء وقطاع غزة تحت تصرف المنظمة لانشاء الجيش » (٣٢) .

واستطرادا لما تقدم ، ووفق على مشروع التجنيد الاجباري الذي سبق ان نوقش في المجلس التشريعي ، ويشير السيد احمد الشقيري الى ان المجلس التشريعي قد اقر القانون في جلسة يوم ١٥/٣/١٩٦٥ ومن القراءة الاولى ، من غير حاجة الى ثانية او ثالثة (٣٣) ، مع العلم ان المجلس التشريعي قد سبق له مناقشة هذا الامر قبل ذلك ، واقترح اقرار التجنيد الاجباري ضمن عملية التنقيح الشاملة التي اجراها على النظام الدستوري . ولكن ذلك